

**مرسوم لتطبيق أحكام المادة 7 من قانون المالية للسنة
المالية 2022 المتعلقة بترشيد منح إعانات الدولة المباشرة
في مجال الاستثمار**

مرسوم رقم 2.22.234 صادر في 16 من شوال 1443
(17 ماي 2022) لتطبيق أحكام المادة 7 من قانون المالية رقم
76.21 للسنة المالية 2022 المتعلقة بترشيد منح إعانات الدولة
المباشرة في مجال الاستثمار¹

رئيس الحكومة،

بناء على المادة 7 من قانون المالية رقم 76.21 للسنة المالية 2022، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.21.115 بتاريخ 5 جمادى الأولى 1443 (10 ديسمبر 2021)؛ وباقتراح من الوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية، المكلف بالميزانية؛ وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد في 26 من رمضان 1443 (28 أبريل 2022)،
رسم ما يلي:

المادة الأولى

لتطبيق أحكام المادة 7 من قانون المالية المشار إليه أعلاه رقم 76.21، يقصد بإعانات الدولة المباشرة في مجال دعم الاستثمار الممنوحة للأشخاص الذاتيين والاعتباريين المعنيين في وضعية جبائية سليمة:

- الإعانات المنصوص عليها في النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل وتلك المنصوص عليها في إطار اتفاقي، والتي تمنح بشكل نهائي من أجل إنجاز مشاريع الاستثمار المتعلقة بقطاعات الفلاحة والصناعة والتجارة والسياحة والطاقة والمعادن؛
- مخصصات الاستثمار المبرمجة في إطار ميزانيات القطاعات الوزارية لفائدة المؤسسات والمقاولات العمومية التابعة لها، باستثناء المبالغ المدفوعة لتسديد ديونها أو المبالغ المقدمة كحوص في الرأسمال أو المبالغ المدفوعة لإنجاز

¹ - الجريدة الرسمية عدد 7094 بتاريخ 25 شوال 1443 (26 ماي 2022) ص 3208.

مشاريع في إطار اتفاقي أو في إطار الإشراف المنتدب وكذا المساهمات الممنوحة لها بشكل استثنائي.

المادة الثانية

يجب أن ترفق طلبات الإعانة المودعة مباشرة لدى مصالح الدولة أو الهيئات المكلفة بتدبيرها أو الهيئات المؤهلة لمنح إعانات الدولة المباشرة في مجال دعم الاستثمار، بشهادة مسلمة بطريقة إلكترونية من طرف إدارة الضرائب وفق نموذج تعده، تثبت أن الأشخاص المعنيين في وضعية جبائية سليمة أو قدموا ضمانات كافية لدى المحاسب المكلف بالتحصيل. وبالنسبة للإعانات المنصوص عليها في النصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بميثاق الاستثمار، يتم إيداع هذه الشهادة من طرف المستفيدين المعنيين عند التوقيع على الاتفاقيات المبرمة في هذا الإطار.

غير أنه بالنسبة للأشخاص الذاتيين والاعتباريين غير الملزمين بالإقرار وأداء الضرائب والواجبات والرسوم المستحقة المنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب، يجب أن ترفق طلبات الإعانة المشار إليها في الفقرة الأولى أعلاه بتصريح بالشرف وفق النموذج الملحق بهذا المرسوم.

المادة الثالثة

تستثنى من الإدلاء بالوثائق المشار إليها في المادة 2 أعلاه، الجماعات الترابية ومجموعاتها وشركات التنمية التابعة لها، ومؤسسات التعاون بين الجماعات وكذا الجمعيات الخاضعة للظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نوفمبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات.

المادة الرابعة

تكون الشهادة المثبتة للوضعية الجبائية السليمة، صالحة لمدة سنة ابتداء من تاريخ تسليمها.

المادة الخامسة

تتأكد المصالح الأمرة بالصرف للدولة وكذا الهيئات المؤهلة لمنح إعانات الدولة المباشرة في مجال دعم الاستثمار عند الالتزام بالنفقات المتعلقة بالإعانات المنصوص عليها

في المادة الأولى من هذا المرسوم، من صحة الشهادة المثبتة للوضعية الجبائية السليمة المقدمة من طرف الأشخاص المعنيين.

وبالنسبة للإعانات التي تكون موضوع مقرر صادر عن المصالح السالفة الذكر يثبت أهلية المستفيد من الإعانات المذكورة، تتأكد هذه المصالح السالفة الذكر من صحة الشهادة المثبتة للوضعية الجبائية السليمة قبل إصدار المقرر المذكور.

المادة السادسة

يعمل بهذا المرسوم ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.
وحرر بالرباط في 16 من شوال 1443 (17 ماي 2022).
الإمضاء: عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف:

الوزير المنتدب لدى وزيرة الاقتصاد والمالية،

المكلف بالميزانية،

الإمضاء: فوزي لقجع.

Déclaration sur l'honneur	تصريح بالشرف
Bénéfice des subventions directes de l'Etat dans le cadre du soutien à l'investissement (Article 7 de la loi de finances n° 76-21 pour l'année budgétaire 2022)	للاستفادة من إعانات الدولة المباشرة في إطار دعم الاستثمار (المادة 7 من قانون المالية رقم 76.21 للسنة المالية 2022)

Je soussigné(e) Nom et prénom(s)	انا الموقع (ة) أسفله الاسم العائلي والشخصي
N° de la carte nationale d'identité ou de la carte de séjour	رقم البطاقة الوطنية للتعريف أو بطاقة الإقامة
Adresse	العنوان

Agissant en mon nom propre <input type="checkbox"/>	بصفتي الشخصية
Déclare sur l'honneur que je n'ai aucune obligation de déclaration et de paiement des impôts, droits et taxes prévus par le code général des impôts*.	أصرح بالشرف بأنني غير خاضع لأي التزامات متعلقة بالإقرار وأداء الضرائب والواجبات والرسوم المستحقة المنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب*.

Agissant en qualité de représentant légal de la personne physique ou morale désignée ci-après(1) <input type="checkbox"/>	بصفتي الممثل القانوني للشخص الذاتي أو الاعتباري المعين بعده (1)
Nom et prénom (s) ou raison sociale	الاسم العائلي والشخصي أو العنوان التجاري
Adresse	العنوان
Activité	النشاط
Déclare sur l'honneur que la personne physique ou morale précitée, n'a aucune obligation de déclaration et de paiement des impôts, droits et taxes, prévus par le code général des impôts*.	أصرح بالشرف أن الشخص الذاتي أو الاعتباري السالف الذكر غير خاضع لأي التزامات متعلقة بالإقرار وأداء الضرائب والواجبات والرسوم المستحقة المنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب*.

(*) Déclaration sur l'honneur pour les personnes ne disposant pas d'identifiant fiscal.

(*) تصريح بالشرف بالنسبة للأشخاص الذين لا يتوفرون على تعريف ضريبي.

و حرر ب.....A.....

بتاريخ

Cachet et signature خاتم وتوقيع

1- Joindre les pièces justifiant la qualité de représentant légal de la personne concernée.

1- يجب إرفاق الوثائق التي تثبت صفة الممثل القانوني للشخص المعنى.

- Toute information erronée expose aux dispositions légales prévues en la matière.

- الإدلاء بمعلومات أو بيانات غير صحيحة يعرض للمقتضيات القانونية المنصوص عليها في هذا الشأن.